بيانات القرار

رقم القرار / السنة	**64 0 2 م**
موضوع القرار	**زيادة فئات البدلات والمكافآت للموظفين الكويتيين الشاغلين للوظائف الهندسية المساندة في الجهات الحكومية المقررة بالقرار رقم (7) لسنة 2001 م**
ملاحظات	

مجلس الخدمة المدنية

بعد الاطلاع على المرسوم بالقانون رقم (15) لسنة 1979 في شأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له، وعلى المرسوم الصادر في 1979/4/4 في شأن نظام الخدمة المدنية وتعديلاته، وعلى قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (7) لسنة 2001 بشأن وظائف وبدلات ومكافآت المهندسين وشاغلي الوظائف ذات الطابع الهندسي الكويتيين في الجهات الحكومية، وعلى قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (1) لسنة 2005 بشأن زيادة فئات البدلات والمكافآت للمهندسين الكويتيين في الجهات الحكومية المقررة بالقرار رقم (7) لسنة 2001، وبناءً على اقتراح ديوان الخدمة المدنية وبعد موافقة مجلس الخدمة المدنية باجتماعه (10/ 2006)، قرر:

المحامي مسفر عايض
mesferlaw.com

مادة (1):

يضاف إلى شروط رفع المستوى الوظيفي لشاغلي الوظائف الهندسية المساندة الواردة في المادة (4) من القرار رقم (7/ 2001) المشار إليه.

الشرط التالي: أن يكون الحد الأقصى للبقاء في كل مستوى وظيفي يمثل ضعف المدة المحددة كحد أدنى للبقاء الواردة في شروط شغل الوظائف الهندسية المساندة.

مادة (2): تزاد فئات مكافأة المستوى الوظيفي المقررة لشاغلي الوظائف الهندسية المساندة الواردة في الجدول رقم (2) المرافق للقرار رقم (2001/7) المشار إليه – لتصبح على النحو الوارد في الجدول رقم (1) المرافق لهذا القرار.

مادة (3):

تزاد فئات كل من بدل طبيعة العمل والمكافأة التشجيعية المقررة لشاغلي الوظائف الهندسية المساندة الواردة في الجدول رقم (4) المرافق للقرار رقم (2001/7) المشار إليه لتصبح على النحو الوارد في الجدول رقم (2) المرافق لهذا القرار.

مادة (4):

تزاد فئة بدل موقع المقرر لشاغلي الوظائف الهندسية المساندة الواردة في المادة (9) من القرار رقم (2001/7) المشار إليه لتصبح (50) دينارًا شهريًا بدلاً من (25) دينارًا شهريًا على أن يشترط لاستحقاقهم هذا البدل:

– أن يكون مقر العمل الرئيسي في موقع ميداني، أو تقتضي طبيعة المهام الانتقال إلى مواقع العمل الميدانية اثني عشر يومًا في الشهر على الأقل.

ويجوز منح هذا البدل بفئات أقل تبعًا لعدد أيام العمل الميدانية في الشهر وذلك على النحو التالي:

فئة البدل الشهرية × عدد أيام العمل الميدانية في الشهر

12 يوم عمل

المحامي مسفر عايض
mesferlaw.com

مادة (5): يُعمل بهذا القرار من 1/ 1/ 2007 ويُنشر في الجريدة الرسمية.

رئيس مجلس الخدمة المدنية بالنيابة

د. إسماعيل خضر الشطي

صدر في: 15 ذي القعدة 1427هـ، الموافق: 6 ديسمبر 2006م.

جدول بمسميات الوظائف الهندسية المساندة المتدرجة فنياً
وشروط شغلها ومكافأة المستوى الوظيفي وبدل الموقع المقرر لها
هذا الجدول معدل بموجب قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (40) لسنة 2012 –

الوظيفة	شروط شغل الوظيفة	مكافأة المستوى الوظيفي "بالدينار شهرياً"	بدل الموقع "بالدينار شهرياً"
مشرف أول	– دبلوم تخصصي+ 20 سنة خبرة. أو ثانوية عامة+ دورة سنتين+ 20 سنة خبرة.	300	150
مشرف ثان	– دبلوم تخصصي+ 16 سنة خبرة. أو ثانوية عامة+ دورة سنتين+ 16 سنة خبرة.	250	150
مشرف ثالث	– دبلوم تخصصي+ 12 سنة خبرة. أو ثانوية عامة+ دورة سنتين+ 12 سنة خبرة.	200	100
مساعد مشرف	– دبلوم تخصصي+ 8 سنوات خبرة.أو ثانوية عامة+ دورة سنتين+ 8 سنوات خبرة.	160	100
مساعد أول مهندس فني أول	– دبلوم تخصصي+ 4 سنوات خبرة. ثانوية عامة+ دورة سنتين+ 4 سنوات خبرة. أو ثانوية عامة+ دورة سنة+ 8 سنوات خبرة أو ثانوية صناعية+ 8 سنوات خبرة. أو متوسطة+ دورة ثلاث سنوات+ 8 سنوات خبرة. أو متوسطة+ دورة سنتين+ 10 سنوات خبرة.	130	75
مساعد مهندس فني ثاني	– دبلوم تخصصي – ثانوية عامة+ دورة سنتين. أو ثانوية عامة+ دورة سنة+ 4 سنوات خبرة. أو ثانوية صناعية+ 4 سنوات خبرة. أو متوسطة+ دورة ثلاث سنوات+ 4 سنوات خبرة. أو متوسطة+ دورة سنتين+ 6 سنوات خبرة. أو متوسطة+ دورة سنة+ 8 سنوات خبرة.	100	75

المحامي مسفر عايض
mesferlaw.com

فني ثالث	– ثانوية عامة+ دورة سنة. أو ثانوية صناعية. أو متوسطة+ دورة ثلاث سنوات. أو متوسطة+ دورة سنتين+ سنتين خبرة. أو متوسطة+ دورة سنة+ 4 سنوات خبرة. أو أقل من متوسطة+ دورة أربع سنوات+ 4 سنوات خبرة. أو أقل من متوسطة+ دورة سنة+ 8 سنوات خبرة.	80	50
مساعد أول فني	متوسطة+ دورة سنتين * 1. أو متوسطة+ دورة سنة. أو أقل من متوسطة+ دورة أربع سنوات *2 أو أقل من متوسطة+ دورة سنة+ 3 سنوات خبرة.	60	50
مساعد ثان فني	أقل من متوسطة+ دورة سنة	40	50

– توزع هذه المسميات إلى التخصصات الهندسية الرئيسية والفرعية الواردة في الجدول رقم (3) المرافق لقرار مجلس الخدمة المدنية رقم (7) لسنة 2001.

المحامي مسفر عايض
mesferlaw.com

* 1 الموظف الحاصل على المتوسطة+ دورة سنتان سيشغل وظيفة "مساعد أول فني" لمدة سنتين بينما زميله الحاصل على المتوسطة+ دورة سنة ستكون مدة شغله لهذه الوظيفة أربع سنوات.

*2 الموظف الحاصل على أقل من المتوسطة+ دورة أربع سنوات سيشغل وظيفة "مساعد أول فني" لمدة أربع سنوات بينما زميله الحاصل على أقل من المتوسطة+ دورة سنة+ 3 سنوات خبرة ستكون مدة شغله لهذه الوظيفة خمس سنوات.

ملاحظات:

1– تمثل مدة الخبرة الحد الأدنى في كل مستوى من المستويات الوظيفية الهندسية المساندة وهي الخبرة اللاحقة على المؤهل أو الدورة المطلوبة لشغل الوظيفة وفي نفس التخصص أو نوع العمل.

2– يقصد بالدورات التدريبية الواردة بالجدول أعلاه– الدورات المقامة من قبل الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب.

3- تضاف سنة خبرة لشروط شغل الوظائف من مستوى "مساعد أول فني" فما فوق، وذلك للحاصلين على الدورات التدريبية غير المقامة من الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب.

4- يجوز إضافة شروط أخرى لشغل الوظيفة إلى الشروط الواردة في الجدول أعلاه وذلك بالإنفاق مع ديوان الخدمة المدنية.

جدول رقم (2)

بدل طبيعة العمل والمكافأة التشجيعية للموظفين

الكويتيين الشاغلين للوظائف الهندسية المساندة في

الجهات الحكومية

الوظيفة	بدل طبيعة العمل (بالدينار شهريًا)	المكافأة التشجيعية (بالدينار شهريًا)
الوظائف العامة:(أ)	115	120
(ب)	100	110
الأولى	85	95
الثانية	75	85
الثالثة	60	80
الرابعة	45	75
الخامسة	30	75
السادسة	25	45
السابعة	20	40
الثامنة	15	35

المحامي مسفر عايض
mesferlaw.com